



Distr.  
GENERAL

A/41/591/Add.1  
5 December 1986  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والأربعون  
البندين ١١٠ و ١١٤ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧

وحدة التفتيش المشتركة

منشورات محكمة العدل الدولية

مذكرة من الأمين العام

إضافة

يتشرف الأمين العام بأن يقدم الى الجمعية العامة تعليقاته على تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "منشورات محكمة العدل الدولية" (A/41/591) (المرفق الاول أدناه) ، مضافا اليها تعليقات محكمة العدل الدولية (المرفق الثاني) .

86-29231 ١٧٤٦ض

## المرفق الاول

### تعليقات الأمين العام

لا يختلف الأمين العام مع ملاحظات المفتش ، ويود فقط أن يوضح جانبين من المسائل قيد البحث :

#### (١) الترجمة (التوصية ٨ ، الفقرتان ٢٤ و ٢٠)

تتفق الأمانة العامة بالكامل مع ما ورد في الفقرة ٢٩ من الملاحظات من أنه "لا يحول دون نشر جميع أحكام المحكمة بلغات أخرى خلاف الانكليزية والفرنسية (أي اعتراض مبدئي) بل مجرد المصروفات وضخامة هذه المصروفات". بيد أنه يبدو أن ذلك القول لا يجلو بعض الافكار الخاطئة التي تظهر من بعض عبارات التقرير ، الذي جاء في الفقرة ٢٤ منه ما يلي :

"وينبغي النظر في امكانية استخدام دوائر الترجمة التابعة للأمم المتحدة في الفترات التي يقل فيها العمل . وينبغي للأمين العام أن يوفر التدابير الضرورية اذا رغبت المحكمة في ذلك" .

فمن الجدير بالملاحظة أن الطاقة الكاملة لدوائر الترجمة بالأمم المتحدة موظفة في ترجمة الوثائق ذات الأولوية الخاصة بالاجتماعات وترجمة المنشورات ، وتُعان ، عند الضرورة ، بمساعدة مؤقتة وترجمة تعاقدية . ومن ثم فليس ثمة "فترات يقل فيها العمل" تستطيع فيها دوائر الترجمة أن تولي اهتمامها الى منشورات محكمة العدل الدولية . واذا اعتمد الاقتراح الوارد في الفقرة ٣٠ والتوصية ٨ ، وطلب الى الأمانة العامة للأمم المتحدة أن تقوم بنشر أحكام المحكمة وآرائها باللغة الاسبانية والروسية والصينية والعربية ، فلا بد من قرار بذلك الخصوص تتخذه الجمعية العامة ، يصحبه تخصيص الموارد اللازمة لاتاحة الامكانية لذلك . (ولما كان الشيء بالشيء يذكر ، فإن "تقاسم" تكلفة تمويل منشورات محكمة العدل الدولية مع لجنة القانون الدولي ، كما هو مقترح في الفقرة ٢٢ من التقرير ، يعني ببساطة إعادة توزيع الموارد المخصصة تحت الباب ٢٦ ، المتعلق بالانشطة القانونية ، بحيث تشمل الباب ٢٥ ، المتعلق بمحكمة العدل الدولية ، وكلاهما يمول من الميزانية العادية ، للمنظمة) .

النشر الخارجي (الفقرات ٢٦ - ٢٩)

(ب)

في الفقرة ٢٢ وجدت المحكمة أن من السابق لأوانه التعليق على المقترحات الواردة في الفقرات ٢٥ - ٢٩ ، والتي يتعلق العديد منها بشكل ما من النشر المشترك من قبل ناشرين خارجيين . ويدعى هذا النوع من الترتيبات في الأمم المتحدة النشر الخارجي وتقوم بتنظيمه هيئة منشورات الأمم المتحدة . ويستخدم لنشر نصوص أو ترجمات لا تنسوي المنظمة ذاتها نشرها ، أو لتحقيق توزيع أوسع للمعلومات أو وفر في الموارد ، على سبيل المثال . وقد وجد أنه ، إذا استخدم بصورة انتقائية ، يكون تنمة قيمة لبرنامج منشورات المنظمة . فإذا رغب المجتمع الدولي في تشجيع زيادة توزيع منشورات المحكمة ، باتاحتها بلغات اضافية ، فان اتخاذ ترتيب من هذا النوع ، اذا وضع بالتشاور الكامل مع المحكمة وبوعي كامل لحرصها على حماية موثوقية وحجية أحكامها ، يمكن ، على وجه الاحتمال الراجح ، أن يكون بديلا اقتصاديا للتجهيز والنشر الداخليين .

المرفق الثاني

ملاحظات محكمة العدل الدولية

مقدمة

١ - سُلم تقرير أحد مفتشي وحدة التفتيش المشتركة عن منشورات محكمة العدل الدولية الى المحكمة لدى إكماله ، وبذلك فقد أمكن النظر فيه في جلسة إدارية عامة للمحكمة عقدت في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٦ . والمحكمة تقدر الفرصة المتاحة بذلك لتقديم ملاحظاتها لتنظر الجمعية العامة فيها وفي التقرير ذاته في وقت معا .

٢ - بعد الزيارة التي ذكرها المفتش في الفقرة ٥ من تقريره ، تكرم بتقديم مشروع أولي للتقرير ، وبدعوة المحكمة الى التعليق عليه . وقام مسجل المحكمة ، في رسالة مؤرخة في ٢ تموز/يوليه ١٩٨٦ ، بتزويده بهذه التعليقات ، التي كانت ذات طابع أولي بالضرورة ، والتي تظل المقطوعات التالية منها ، مع أخرى ، ذات صلة بالموضوع :

"لقد كان رد فعل أعضاء المحكمة للاقتراح الداعي الى الشروع بنشر قرارات المحكمة بلغات غير اللغات الرسمية الخاصة بها ايجابيا بشكل ملحوظ . فهم ، في واقع الامر ، يقدرون أبلغ التقدير كل عمل من شأنه أن يزيد من امكانية اطلاع الدوائر التي لا تتقن الانكليزية والفرنسية على كامل نصوص الاحكام والآراء ، وهم على وعي تام بأن ترجمتها الى اللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة يمكن أن يفتح قوانينها وأحكامها أمام مناطق أوسع في مجتمع رجال القانون في العالم وأمام الجماهير بوجه عام . فإذا أمكن للأمم المتحدة أن توجد الوسائل الملائمة الفعالة وأن توفر الموارد لهذا الغرض ، فليس بوسع أعضاء المحكمة إلا أن يؤيدوا هذا التطور .

...

وبصرف النظر عن العمل العلمي المتعلق بالنشر والذي يشكل بالنسبة للمحكمة الأثر الحتمي لكل قرار ، وستكون المحكمة بالغة السعادة حين تعلم أن قانون الدعوى الخاص بها أصبح يتوفر باطراد للباحثين والطلاب في كل مكان ، مهما تكن لغتهم الأم أو لغة عملهم" .

٣ - والمحكمة مضطرة ، في الوقت ذاته ، الى أن توضح أنها تعارض اعتماد التوصيات المحددة التي يتضمنها تقرير وحدة التفتيش المشتركة . وفي رأي المحكمة المدروس أن هذه التوصيات ، رغم حسن القصد من ورائها ، ليست سليمة ولا يمكن تنفيذها بصورتها الحالية دون إنفاق مبالغ كبيرة اضافة الى الميزانية الحالية للمحكمة . وإذا تم قبولها ، على الرغم من ذلك ، فقد يلحق هذا ضرا كبيرا بانتساج المحكمة وعملياتها القضائية .

#### طرق نشر قرارات المحكمة

٤ - تؤمن محكمة العدل الدولية بلزوم جعل أحكامها وآرائها وأوامرها سهلة المنال على أوسع نطاق ممكن ، بوصفها صكوكا قانونية لها أهمية خاصة بالنسبة للمجتمع الدولي . وهي تدرك أن عدد اللغات التي تتوفر بها يشكل عاملا رئيسيا في إمكانية الاطلاع عليها . وبالتالي ، فإن أعضاء المحكمة يرحبون بصدر طبعات أمينة من قراراتها بجميع لغات الامم المتحدة الرسمية ، وهم على استعداد تام للنظر في التدابير العملية المطلوبة لتحقيق تلك الغاية . ونتيجة لذلك فقد لاحظوا باهتمام وتعاطف شديدين الخطوات التي تم اتخاذها خلال السنوات القليلة الماضية ، وعلى وجه الخصوص في اللجنة السادسة (انظر A/C.6/40/SR.26 ، الفقرات ٥٠ - ٥٢) وفي اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الامم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (انظر A/40/893 ، الفقرة ٩٧) ، بفرض الحث على اتخاذ تدابير متضافرة لترجمة قانون الدعوى الخاص بالمحكمة الى تلك اللغات الرسمية للأمم المتحدة التي ليست أيضا لغات رسمية للمحكمة ذاتها . وترى المحكمة أن المفتش الذي كتب تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، وهو السفير انريك فيرير فييرا ، قد أشار ، على نحو مثالي ، الى الهدف النهائي بأن أوضح ، في الفقرة ٢ من تقريره ، أن :

"نشر هذا النوع من المواد يشكل عنصرا أساسيا في تنمية مناخ احترام النظام القانوني وهو ما يساعد في إدارة العلاقات الدولية في عصرنا هذا" .

٥ - والمحكمة مضطرة ، في الوقت ذاته ، الى أن تعبر عن عميق إهتمامها بلزوم حماية نزاهة قراراتها . ويمكن تحقيق ذلك على أفضل وجه ، من وجهة نظرهما المدروسة ، باتباع الخطوط العريضة للطريقتين المختلفتين اللتين تستخدمهما المحكمة فعليا في منشوراتها ؛ إذ تستخدم الانكليزية أو الفرنسية أو كليهما معا . وفي المقام الاول ، يتم نشر قرارات المحكمة - أحكامها ، وآراؤها الاستشارية ، وأوامرها ، بما في ذلك الآراء المستقلة والمخالفة ، بكاملها ، بوصفها صكوكا قانونية ، في سلسلة تقارير محكمة العدل الدولية . وفي المقام الثاني تقوم المحكمة

بنشر موجزات دقيقة ومفصلة ولكن غير رسمية لحججها بمعينة النص الكامل لاحكام المنطوق ، وذلك في شكل بلاغات صحفية فورية ، وفي وقت لاحق في حوليتها الانكليزية والفرنسية . ويتم تقديم هذه الموجزات ، على نحو بيّن ، كوثائق للاعلام العام ، لا كنصوص تستتبع مسؤولية المحكمة . وتؤدي القرارات الكاملة والموجزات خدمة لبعض الاعراض المتداخلة ، إلا أنها تخاطب جماهير مختلفة ، أو هي للاستخدام في ظروف مختلفة .

#### ادراج الآراء المستقلة المخالفة

٦ - يقترح تقرير المفتش ، لاسباب تتعلق بالوفر يمكن تفهمها ، اتباع طريقة شالفة لتوزيع قرارات المحكمة ، وهي نشر نصوص مختصرة ؛ لا بالتلخيص كما هو الحال بالنسبة للموجزات غير الرسمية المذكورة آنفا ، ولكن باستبعاد أي آراء مستقلة أو مخالفة ( انظر الفقرة ١١ من التقرير) .

٧ - إن هذا الاختصار سوف ييسر من إنتشار نصوص هي في حقيقتها ناقصة مع أنها تتسم بمظهر خارجي من الصحة . وليس هذا بالتطوير الذي يمكن للمحكمة ذاتها أن تشجعه ، أو تسوغه . وهي تعترف بأنها لا تمتلك حقوق طبع ونشر قراراتها ولا تستطيع أن تمنع مثل هذا النشر المختصر ؛ كما أنه لا يفوتها ، بأي شكل ، أن تعرب عن تقديرها للنية الحسنة لأولئك الذين نحووا هذا المنحى في الماضي أو يودون ذلك الآن وحسبهم العملي وخدماتهم القيمة . غير أن قبول المحكمة بأن يقتصر اسمها بأي نشاط في هذا الاتجاه يعتبر مجافيا لنزاهتها القضائية . وفي رأي المحكمة ، سيكون من غير الملائم أيضا أن تقوم الامم المتحدة ، التي تمثل المحكمة هيئتها القضائية الرئيسية ، بنشر مثل تلك الصيغ المبتورة لاحكام المحكمة وآرائها وأوامرها أو أن تقوم برعايتها .

٨ - ومن هذه الناحية ، قد يكون من المفيد الاشارة الى بعض السمات الاساسية لنصوص قراراتها القضائية ، سواء كانت احكاما ، أو فتاوى ، أو أوامر للبت في مسائل موضوعية . وإذ تفعل المحكمة ذلك ، يجب عليها أن تشدد على أن هناك علاقة لا تنفك بين هذه القرارات وأي آراء مستقلة ، سواء كانت موافقة أو مخالفة ، الحقها بها قضاة بصفة فردية . لقد ظهر أن اشبات الآراء المستقلة بصفة قانونية أمر جوهري حيث يوفر الفرصة للقضاة لتعليل تصويتهم . فالتصويت المجرد لقاض من القضاة ، سواء كان تصويتا ايجابيا أو سلبيا ، قد يثير ، في القضايا المعقدة كتلك التي تعالجها المحكمة عادة والتي تقسم فيها فقرات المنطوق أحيانا الى عدة مسائل متعاقبة يجري التصويت على كل منها ، تصورات خاطئة من شأن حقه القانوني بتذييل رأي ما أن يمكنه من الحلولة دونها أو تبديدها . لذلك فإن نشر قرارات المحكمة من دون تذييلها بالآراء قد يقود الى تصورات خاطئة تؤثر على القضاة فرادى . وينبغي ، في أي

حال ، أن يكون واضحا أن تعليل أي قرار إنما يمثل فحسب قاسما مشتركا أكبر . لذلك ، وبالنظر الى أن هناك عددا وافرا من القضاة يعالجون قضية واحدة ، فإن من المحتمل أن يشعر بعض القضاة بأن واحدا أو أكثر من الاعتبارات التي حددت تصويتهم يتطلب مزيدا من المعالجة الخاصة ، أو ربما تبقى نقاط ذات أهمية قانونية كبيرة يشعر أحد القضاة بأنه مظهر لان يثيرها أو يشرحها ، ويبلغ التفاعل بين الآراء أثناء مداولات المحكمة حدا يجعل هذه النقاط تلقي ضوءا على فقرات مقابلة لها في قرار المحكمة أو تزداد هي ذاتها وضوحا بغض هذه الفقرات . وهكذا فإن الآراء الملحقة لا تفصل القرار أو تعارضه فحسب ، بل إن تعليل القرار ذاته ، الذي يستعرض في النهاية في ضوء تلك الآراء لا يمكن تفهمه تفهما كاملا بمعزل عنها . وباختصار فإن الآراء المنفردة ضرورية ، أو قد تكون كذلك ، من أجل التفهم الكامل لقرارات المحكمة .

٩ - إن الأيضاحات السالفة مبنية على المادتين ٥٦ و ٥٧ من النظام الأساسي للمحكمة . ونص هاتين المادتين كما يلي :

#### المادة ٥٦

- ١ - يبين الحكم الأسباب التي بني عليها .
- ٢ - يتضمن الحكم أسماء القضاة الذين اشتركوا في إصدار القرار .

#### المادة ٥٧

إذا لم يكن الحكم صادرا كله أو بعضه باجماع القضاة ، فمن حق كل قاض أن يصدر بيانا مستقلا برأيه الخاص" .

ويجب إضافة أن معنى النص الانكليزي للمادة ٥٧ يوضح بالنص الفرنسي ، الذي ينص على ما يلي :

"Si l'arrêt n'exprime pas en tout ou en partie l'opinion  
unanime des juges, tout juge aura le droit d'y joindre l'exposé ds son  
opinion individuelle"

فمن الواضح ان استخدام كلمة "joindre" ، بالفرنسية ، يؤكد ان الآراء تدمج في الحكم . واي نشر رسمي للحكم غير شامل للآراء ، لابد ان يمثل اختصارا للحكم - بترا - لا يمكن للقضاة ، الذين تتألف منهم المحكمة في أي فترة معينة ، ان يسندوا له حجية دون تعريف المحكمة للشبهة في عمليات اتخاذها قرارات في المستقبل .

١٠ - وخلاصة القول ان أي نص يسقط أي بيان صادر ليدرجه في النهاية قاض واحد أو أكثر من القضاة المشتركين الواردة اسماؤهم في أعلى القرار ، لا يمثل القرار الكامل والصحيح للمحكمة<sup>(١)</sup> .

١١ - وحتى بصرف النظر عن النتائج السابقة المترتبة على النظام الاساسي والطابع والتقليد القضائيين للمؤسسة ، تشعر المحكمة انها ملزمة بالتشديد على أهمية عنصر التوازن بالنسبة لاثر عملها الجماعي . ويعنى بهذا العنصر العرض الكامل والمنصف في أي قرار لجميع الخيارات القانونية التي مارمت المحكمة عليها سلطاتها التمييزية . وسيختل توازن هذا العرض إذا حذف الآراء المستقلة والمخالفة ، وخاصة حين يتعلق الامر بالقرارات المتخذة بأغلبية ضئيلة . ففي حالة قصوى مثلا ، لا يكون من الملائم ان يقدم قرار قضائي معتمد بالصوت المرجح للرئيس دون تقديم الآراء التي ينتظر ان تكون مصاحبة له . فماذا كان المجتمع الدولي يظن لو ترجمت الامم المتحدة وعممت حكم المحكمة الذي يرفض دعوى اثيوبيا وليبيريا في قضيتي "جنوب غرب افريقيا" مع حذف الآراء المستقلة والمخالفة التي الحققت به؟ وفي رأي المحكمة ، لا يمكن بصورة معقولة ومنظمة رسم خط فاصل بين القضايا التي يفترض ان يحدث فيها ضرر هين من جراء استثناء الآراء ، والقضايا التي يكون فيها الضرر ، على عكس ذلك ، كبيرا .

---

(١) إكمالا لهذا العرض للموقف القانوني ، يجب الاشارة الى ان المحكمة ، بناء على ممارسة قديمة العهد ، تولي معاملة مماثلة ، فيما يتعلق بالحاق آراء القضاة ، لجميع الاوامر التي تبث في قضايا موضوعية ، مثل التدابير المؤقتة ، وتأسيس غرفة ، أو شطب دعوى من القائمة . وهذه الممارسة تؤيدها الفقرة ٢ من المادة ٩٥ من لائحة المحكمة .

وبالاضافة الى ذلك ، تعترف المحكمة ، بموجب المادة ٦٨ من نظامها الاساسي ، بوجود التطبيق الكامل للمادتين ٥٦ و ٥٧ على الفتاوي ، ولا تميز بين الفتاوي وبين الاحكام من حيث العلاقة بين القرار والآراء الفردية الملحقة به (قارن الفقرة ٢ من المادة ١٠٧ من لائحة المحكمة بالفقرة ٢ من المادة ٩٥ المذكورة أعلاه) .

١٢ - وترغب المحكمة في أن تُعتبر المعاملة الموسعة المولاة لمسألة مركز الآراء المستقلة والمخالفة معاملة متناسبة مع ما يشعر به أعضاؤها من تعاطف مع المفتش في الحيرة التي أدت به الى الامتناع عن تقديم أية توصية في نهاية الفقرة ١١ من تقريره . فلو كانت الاهمية الاكاديمية للآراء الملحقة هي المعيار الوحيد ، لكان في إمكان المحكمة النظر في اصدار منشور يتضمن قراراتها ويستثنى الآراء المستقلة المخالفة الواردة فيها . غير أن المحكمة ، كما تأمل في أن تكون قد أوضحت ، تواجه ضرورة قانونية تحملها على تقييم توصيات تقرير وحدة التفتيش المشتركة بافتراض استمرار نشر النصوص الكاملة لقراراتها ، بما فيها الآراء المستقلة والمخالفة الملحقة بها ، أيا كانت اللغة التي تصدر بها هذه القرارات . ويطلب الى المحكمة القيام بذلك ، رغم ان النتيجة هي أن الترجمات التي رغبت وحسده التفتيش المشتركة في تسهيلها بذلك أثبتت أنها أعلى تكلفة بكثير مما أمل فيه المفتش ، مما يبطل أساسا رئيسيا لحساباته . وتثق المحكمة في أن المجتمع العالمي للمحاميين الدوليين يشاطر رأيها بشأن ضرورة النشر الموحد للآراء المستقلة والمخالفة .

#### تكافؤ المعاملة لجميع قرارات المحكمة

١٣ - والمحكمة مقتنعة أيضا بأن أحكامها وفتاواها ينبغي ألا تعامل ، من حيث نشرها ، بمفتها فئات مستقلة ، بالطريقة التي اقترحتها توصيتا وحدة التفتيش المشتركة ٢ و ٤<sup>(٢)</sup> . ولا ضرورة لتكرر ، هنا ، الفروق بين اختصاصيها الممثلين فسي الفصل في المنازعات وفي اصدار فتاوي ، غير انه ينبغي التركيز على أوجه تشابه العملية القضائية المطبقة على الاختصاصين ، وكذلك التركيز على المكانة المتساوية التي توليها المحكمة لهما من وجهة النظر الفقهية . ومن المعترف به أن الفتاوي قد تكون متساوية تماما مع الاحكام من حيث النطاق والاثر ، وأن بعض الفتاوي قد أقامت قانون دعوى ، يعتمد عليه في إجراءات لاحقة بشأن منازعات . والمحكمة تخشى أن الفصل بينهما قد يؤدي الى اعتبار ان لهما مركزا ثانويا ، وهو ما من شأنه أن يمثل تطورا

(٢) "التوصية ٢ : ينبغي للمحكمة أن تنظر في إصدار مصنف يجمع كل أحكامها في طبعة ذات غلاف ورقي وبكل لغة من اللغات الرسمية للأمم المتحدة ."

"التوصية ٤ : ينبغي للمحكمة أن تنظر في إصدار مصنف يجمع كل فتاواها فسي طبعة واحدة ذات غلاف ورقي وباللغات الرسمية الأخرى للأمم المتحدة ."

يؤسف له كثيرا (٣) . ونتيجة لذلك ، فإن المحكمة عاجزة عن تأييد الفصل بين نوعي القرارات الوارد في التوصيات الأربع الأولى من التقرير (الفقرة ٢٤) . وهي عاجزة بوجه خاص عن فهم سبب تسليم المفتش بضرورة إصدار طبعة الاحكام بالانكليزية/الفرنسية معا (التوصية ١) ، وليس الفتاوي (التوصية ٣) .

#### الحد من عدد النسخ

١٤ - وبعد اعتماد المنظور المشروح منذ قليل ، تنتقل المحكمة الآن إلى الفقرة ٢٤ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، وبتناول التوصيتين ١ و ٣ معا (٤) ، تنتظر المحكمة ، في المقام الأول ، في أثر الحد من عدد نسخ قراراتها المنشورة باللغتين الفرنسية/الانكليزية .

١٥ - ومن البديهي أن طلب المحكمة إصدار عدد أقل من نسخ كل كراسة أو مجلد في مجموعتها القائمة سيكلف ، أولا ، أقل . غير انه يجب التركيز على أن هذه الوفورات ستكون مؤقتة فقط - بل وهمية في الواقع - إلا إذا افترض أن منشورات المحكمة ذات أهمية عابرة فحسب ويمكن لها أن تنفذ بسرعة ولا تصدر طبعات جديدة منها . غير أن الممارسة الحالية تقوم بالتأكيد على الافتراض العكسي . إذ انه مما لا يمكن إنكاره أن بعض المنشورات الصغيرة (مثل الاوامر الصادرة لتعيين حدود زمنية) ليست ذات أهمية دائمة إلا لمجموعة صغيرة من المتخصصين ، ولكن هذه المنشورات الخاصة

(٣) ترحب المحكمة بأية معلومات إضافية عن ترجمات الفتاوي التي يشار إلى وجودها في الفقرتين ١٠ و ١٥ من تقرير لجنة التفتيش المشتركة ، لأنها مؤهلة ، على الاطلاق لتدرج في بيبليوغرافيا محكمة العدل الدولية أما فيما يتعلق بالفتاوي التي تطلبها هيئات الامم المتحدة ، فإن المحكمة لا تعلم إلا بوجود ترجمة واحدة ، وهي الترجمة الاسبانية للفتاوي المتعلقة بأثر احكام التعويض الصادرة عن المحكمة الادارية للامم المتحدة (١٩٥٤) .

(٤) "التوصية ١ : ينبغي لمحكمة العدل الدولية أن تنظر في الحد من عدد نسخ احكامها التي تنشر بالانكليزية والفرنسية معا . وينبغي للمحكمة أيضا أن تدرس نشر نسخ مستقلة بكل من هاتين اللغتين من لغات الامم المتحدة .

التوصية ٢ : ينبغي للمحكمة أن تنظر في نشر فتاواها بكل من اللغتين (الانكليزية والفرنسية) على حدة ، والحد من عدد النسخ المنشورة بكل من هاتين اللغتين ."

إنما تنشر على نطاق محدود . أما فيما يتعلق بالنصوص الأهم ، فالطلب عليها دليل على نفس الاهتمام المتزايد بالمحكمة الذي يتجلى في تقرير وحدة التفتيش المشتركة ذاته . ومن بين الـ ٦٤ حكما وفتوى<sup>(٥)</sup> التي أصدرتها محكمة العدل الدولية حتى الآن ، تعين إعادة طبع ٤٠ - بعضها عدة مرات - في حين لا يبلغ مخزون الأحكام الأحدث سوى بضع مئات من النسخ لكل حكم منها . وعلاوة على ذلك فقد تعين إعادة طبع جميع المجلدات السنوية المجلدة لمجموعة "تقارير محكمة العدل الدولية" من الفترة ١٩٤٧-١٩٤٨ حتى عام ١٩٦٩ . وقامت المحكمة فعلا بالنظر الى ميزانيتها المحدودة فيما يتعلق بالطباعة ، بخفض طلباتها الأولية للطبع الى حد أدنى ، تصبح دونه فعالية التشغيل ، من حيث التكلفة ، أمرا مشكوكا فيه حتى في المدى القصير . وبالإضافة الى ذلك ، لا يمكن تجاهل الأثر التراكمي لعملية إعادة الطبع الأكثر تواترا المترتبة على الطبع الأولي لكميات أقل ، وذلك عندما يكون هناك تنازع على التمويل بين عمليات إعادة الطبع ونصوص القرارات الجديدة التي يجب أن تحظى بالأولوية ، حتى أن أجزاء من قانون الدعوى قد يتعين ان تبقى غير متوفرة ودون أن تصدر طبعا جديدة منها لمدة طويلة الى حد غير معقول .

#### خفض التكلفة من خلال الكفاءة التقنية والعطاءات التنافسية

١٦ - وبترك مسألة الاحتياجات من إعادة الطبع جانبا ، سيكون من الملائم ، في هذه المرحلة ، دراسة اقتراحات المفتش التي مفادها أن اتباع نهج تنافسي بدرجة أكبر واستخدام التكنولوجيا الحديثة في عملية الطباعة يمكن أن يخفضا من التكاليف (التوصية ٥)<sup>(٦)</sup> . وإذا صح ذلك فعلا ، فقد يكون من الممكن عمليا ، في نهاية الأمر ، العمل بناء على توصيته الأولى<sup>(٧)</sup> ، وتحقيق وفورات رغم ذلك .

(٥) وليس ٥٠ ، كما هو مبين في الفقرتين ٩ و ١٠ من التقرير .

(٦) "التوصية ٥ : ينبغي بذل الجهود للتقليل من تكاليف الطبع التي تتحملها المحكمة من خلال اجراءات الطرح في مناقصات وباستخدام التكنولوجيا الحديثة في عملية الطباعة ."

(٧) "التوصية ١ : ينبغي لمحكمة العدل الدولية أن تنظر في الحد من عدد نسخ أحكامها التي تنشر بالانكليزية/الفرنسية . وينبغي للمحكمة أيضا أن تدرج نشر نسخ مستقلة بكل من هاتين اللغتين من لغات الأمم المتحدة ."

١٧ - وقدّم المسجل إلى المحكمة تقريراً بالغ التفصيل بشأن هذه المسائل التقنية . وأعدت التقرير إدارة الطباعة التابعة لقلم سجل المحكمة ، التي تشق المحكمة في كفاءتها ، وخص لتدقيق لجنة شؤون الميزانية والإدارة التابعة للمحكمة ، التي أعربت عن رضاها لاتباع الإدارة سياسة تحديث مطرد ولاستفادتها استفادة حكيمة من التطورات التقنية الموفرة للتكاليف والتي تتمشى مع متطلبات عملها . وسيتاح هذا التقرير إذا ما رغبت الجمعية العامة في ذلك .

١٨ - ويجب على المحكمة ، في هذا الصدد ، أن تؤكد على نقاط ثلاث فيما يتعلق بطبع القرار القضائي - وهي عملية يتعين أن تبدأ قبل إعلان القرار بوقت مناسب وهي : أولاً ، سرية العمل ، مما يتطلب تعاوناً يومياً يتسم بالتكتم والأمن مع هيئة المطبعة ؛ ثانياً ، الضمان الدائم للأولوية المطلوبة ؛ ثالثاً ، ضرورة الاعتماد على دقة وسرعة موظفي المطبعة - وهما ميزتان يلعب فيهما اعتياد العمل دوراً كبيراً . ومن المعتقد ، من وجهات النظر هذه أن الترتيب الحالي مع دار طباعة محلية ذات كفاءة ومتقدمة تقنياً قد ثبتت جدواه على مر الزمن . غير أنه يجب إيضاح أنه على عكس ما ذكر في الفقرة ١٩ من تقرير المفتش ، فإن هذه المؤسسة ليست ممنوحة حقوق طباعة خالصة ، وليس هناك ما يمنع قلم سجل المحكمة من التفاوض بشأن الحصول على أسعار تنافسية ، بل على العكس ، وباستثناء التنضيد الأولي للنصوص التي يحظر نشرها ريثما يمدد القرار ، لا يتردد قلم سجل المحكمة في إبرام عقود ، لكل من التنضيد والطباعة كلما أمكن القيام بعمل ملائم بأقل تكلفة ممكنة<sup>(٨)</sup> . وقد قدمت ، في تقرير إدارة الطباعة ، الملاحظات الدقيقة الملائمة فيما يتعلق بقبول عطاءات تنافسية ، مما يظهر أيضاً الأخذ بالأساليب الحديثة في عملية التنضيد المطبقة الآن ، بالاقتران مع معدات تجهيز الكلمات التي يستخدمها قلم سجل المحكمة . ويقوم موظفو المحكمة بطبع قرارات المحكمة على آلات تجهيز الكلمات ، ثم يستخدم الطابع الأسطواناتي الناتجة عن ذلك العمل للقيام بالطبع الآلي - وهي عملية تؤدي إلى وفورات كبيرة في الوقت والمال ، وتنتج منشورات ذات دقة خاصة . وبالإضافة إلى ذلك تجري مفاوضات مع المطابع لتسهيل إدخال تقنيات إضافية لتحقيق وفورات في التكاليف . وغني عن البيان أن جميع الاتفاقات والإجراءات ذات الصلة المعمول بها تعرض بانتظام على مراجعي حسابات المحكمة .

---

(٨) يفصل التذييل الأول لهذه الملاحظات التكاليف المقارنة لمنشورات ثلاثة متماثلة الطول معدة تحت ظروف مختلفة .

١٩ - وقد تومل المفتش ، على ما يبدو ، الى تقديرات مختلفة جدا ، غير انه لم يقدم الاساس الذي استندت اليه . وترحب المحكمة بتقديم تقديرات التكاليف المفصلة التي تدعم المعلومات المقدمة الى المفتش التي تفيد بأن تنفيذ التدابير الموجزة في الفقرة ٢٣ من تقريره سيؤدي الى تحقيق وفورات لا تقل عن ٥٠ في المائة من تكاليف النشر الفعلية . وترى المحكمة انه لزام عليها ان تذكر ، في هذه المرحلة ، وعلى اساس المعلومات المتوفرة لديها ، ان تقديرات المفتش ليست قائمة ، فيما يبدو ، على أي اساس في الواقع وأنها لن ينتج عنها بأي حال وفورات بنسبة ٥٠ في المائة ، بل يمكن أن تؤدي الى زيادة في التكاليف (انظر التذييل الثاني) .

٢٠ - وقد يكون من المفيد أن يضاف تعليق على الفقرة ٢١ من تقرير وحدة التفتيش المشتركة ، التي تتناول إيرادات المبيعات . ويرد بانتظام ، في البيانات المالية الشهرية للمحكمة تقرير عن الإيرادات المتحصلة من بيع منشورات المحكمة عن طريق قلم سجل المحكمة . غير ان هذه الإيرادات لا تضاف الى ميزانية منشورات المحكمة ، بل تستوعب في الميزانية العامة للأمم المتحدة . وتتفق المحكمة مع المفتش على انه ينبغي ان يتم ابلاغها بالإيرادات المتحصلة من بيع منشوراتها في مراكز أخرى ، غير ان قلم سجل المحكمة على علم ، بوجه عام بأرقام المبيعات والتوزيع ذات الصلة ، ويمكنه ، بناء على هذه المعرفة ، أن يخلص الى أن إيرادات مبيعات المجلدات السنوية المجلدة لمجموعة "تقارير محكمة العدل الدولية" تفوق ، على مر الزمن ، تكاليف إنتاجها نفسها ، بمبلغ كاف لتغطية جزء كبير من تكاليف الكرامات المستقلة ، التي توزع نسبة أكبر منها مجانا على الحكومات ومكاتب القانون . وهذه الإشارة الى ربحية الطبعة المجلدة التي تصدر بلغتين ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار ، عند النظر في المقترحات التي تهدف الى تحقيق وفورات عن طريق ادخال تغييرات جذرية في سياسة منشورات المحكمة .

#### ممارسة نشر النصوص بلغتين

٢١ - من الجوانب الرئيسية لسياسة النشر التي تنتهجها المحكمة التي اعترض عليها التقرير في الفقرة ١٤ وفي التوصيتين ١<sup>(٩)</sup> و ٢<sup>(١٠)</sup> اصدار نصوص باللغتين

(٩) "التوصية ١ : ينبغي لمحكمة العدل الدولية أن تنظر في الحد من عدد نسخ أحكامها التي تنشر بالانكليزية والفرنسية معا . وينبغي للمحكمة أيضا أن تسدر نسخ مستقلة بكل من هاتين اللغتين حسب الحاجة ."

(١٠) "التوصية ٢ : ينبغي للمحكمة أن تنظر في نشر فتاواها بكل مسن اللغتين (الانكليزية والفرنسية) على حدة والحد من عدد النسخ المنشورة بكل من هاتين اللغتين ."

الانكليزية والفرنسية . إلا أنه يجب التأكيد على أن تفاعل اللغتين الرسميتين للمحكمة الذي يظهر بوضوح في نظامها الأساسي المؤلف باللغتين ، يعد من السمات الأساسية لأحكام المحكمة المشار إليها أعلاه (في الفقرة ٨) . فصيغة كل حكم تتم بصورة متوازية باللغتين الرسميتين تعبيراً عن المساواة بين القضاة فيما يتعلق بلغة العمل التي يختارونها . وعلى الرغم من أن صياغة كل فقرة من النص تكون قد تمت طبعا في الأصل بلغة واحدة ، في حين يجوز ألا تكون جميع الفقرات قد وضعت بنفس اللغة ، فإن عملية التعديل التي تنجم عن ذلك تسفر عادة عن نص انكليزي ونص فرنسي بحيث لا يمكن تسمية أي منهما تماما بأنه النص الأصلي الوحيد أو الترجمة . ولذلك فإن كلا النصين يدعم الآخر ، الأمر الذي يحتفظ بأهميته بالنسبة لجميع المعنيين بفهم الحكم ، بغض النظر عن البيان اللازم بوضوح ، الذي تصدره المحكمة دائما وفقا للفقرة ٣ من المادة ٣٩ من نظامها الأساسي ، بهدف تمييز النص الرسمي قانونا .

٢٢ - والمحكمة تدرك تماما ما يمثله الشرح السابق من أهمية عملية أساسا للقراء الذين يفهمون اللغتين الانكليزية والفرنسية . إلا أنه ينبغي عدم تجاهل ذلك عند النظر في البديل المقترح للنسخة الصادرة باللغتين ، ونشر نسختين منفصلتين بلغة واحدة لكل منهما .

٢٣ - وتتمتع النسخ الصادرة باللغتين بميزة تجميع كافة النصوص الرسمية والأصلية في منشور واحد ، أي النصوص الرسمية للأحكام والنصوص الأصلية للأراء الفردية ، في حين أن هذه النصوص كثيرا ما يتم فصلها عن بعضها في حالة المنشورات الصادرة بلغة واحدة . وفي الواقع ستكون هذه المنشورات الصادرة بلغة واحدة ذات طابع مختلط ، فكثيرا ما ستقوم بتقديم خليط من مواد رسمية ومواد غير رسمية ، ومن مواد أصلية ومواد مترجمة بحيث تتفاوت مختلف أجزاء المجلد من حيث موثوقيتها وبالطبع من الممكن أيضا تصور أن يحدث في سنة معينة أو في حالة حكم معين ، أن تصدر جميع النصوص الرسمية أو الأصلية بنفس اللغة ، وفي هذه الحالة ستكون جميع المنشورات المناظرة الصادرة باللغة الأخرى على درجة أدنى من حيث الموثوقية . وفي أي من الحالتين ، يعتقد أن المستخدم النموذجي لمجموعة الأحكام والفتاوي والأوامر لن يكون مرتاحا لهذا الوضع . وعلاوة على ذلك ، فمع إصدار ترجمات إلى لغات أخرى ، سينشأ هذوذ عن المؤلف ، نظرا لأن جميع هذه الترجمات سوف تستند بلا شك إلى النصوص الرسمية للأحكام والنصوص الأصلية للفتاوي ، لكن توفر ميزة الاتساق الذي تفتقر إليه منشورات المحكمة الصادرة بلغة واحدة .

٢٤ - على أن النتيجة التي يمكن استخلاصها هي أن اصدار نسخ بلغة واحدة هي الانكليزية أو الفرنسية لن يكون خطأ بالضرورة ، ولكن اذا تم الاخذ به فينبغي الا يسمح له بتمريض استمرار النظام القائم للخطر .

#### الشكل المتقابل لمنشورات المحكمة الصادرة باللغتين

٢٥ - يعلق المفتش في عدة فقرات من تقريره على الشكل المتقابل لمجموعة الاحكام والفتاوى والوامر الصادرة عن المحكمة باللغتين ، الذي يظهر فيه النصان الانكليزي والفرنسي وجها لوجه في كل صفحة . وفي حالة صدور أي نسخة باللغتين فإن مزايا تقديم النصين مقابل بعضهما سرعان ما تلمها عين أي شخص يكون رجوعه اليهما مفيدا ، مما يفوق مزايا طبع نسخ متعاقبة بلغات مختلفة . بيد أن الهيئات التي تستخدم أكثر من لغتين رسميتين يتعين عليها التخلي عن هذه المزايا ، وهنا يكمن بلا ريب التفسير الرئيسي للطابع غير العادي نسبيا لهذه الممارسة . ومع ذلك ، يمكن للمحكمة أن تشير الى أنه ، بالإضافة الى مجلس أوروبا الذي يستخدم نظام ظهور النصين مقابل بعضهما في نشر الحولية الأوروبية ، والحولية المتعلقة بحقوق الانسان المشار اليها في الفقرة ١٧ من التقرير ، فقد دأب مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص منذ عام ١٩٦٠ على استخدام هذا النظام في مجموعة الاتفاقيات والقوانين والوثائق التي يصدرها ، في حين يستخدم الشكل نفسه أيضا في مجلة القوانين الموحدة التي يصدرها المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص . علاوة على ذلك ، وفي البلدان الناطقة بلغتين يجري طبع كثير من النصوص القانونية أو الرسمية بحيث تظهر فيها اللغتان مقابل بعضهما - وهذا الاسلوب التقني يستخدم أيضا ، حسب الاقتضاء ، في مجموعة معاهدات الأمم المتحدة . بيد أن أقرب أحكام يمكن مقارنتها بقرارات المحكمة هي أحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الانسان التي يتم طبعها أيضا بحيث تظهر اللغتان مقابل بعضهما . وعلى أساس هذه الخلفية ، وغيرها ، وحيث انه تتم صياغة ومناقشة أحكام المحكمة بالانكليزية والفرنسية على نحو متواز (انظر الفقرة ٢١ أعلاه) ، وبالنظر الى أنه أحيانا لا يتسنى التعمق في فهم فقرات من قرار للمحكمة إلا بالاطلاع على النصين الانكليزي والفرنسي ، فإن المحكمة لاتزال مقتنعة بأنه يجب الاحتفاظ بالنظام الذي تتبعه في تقديم النصوص متواجبة باللغتين . علاوة على ذلك ، فقد أدت الأساليب التقنية الحديثة المستخدمة في جمع الحروف الى التقليل من الصعوبات التقنية المرتبطة بانتاج هذا الشكل .

#### التكلفة التقديرية لتنفيذ التوصية الاولى الواردة في التقرير

٢٦ - يعترف المفتش بأنه ينبغي استمرار انتاج بعض النسخ من أحكام المحكمة باللغتين الانكليزية والفرنسية كي تستخدمها المحكمة نفسها والمحامون

الدوليون . وترى المحكمة ، كمسألة يتحقق منها بالرجوع الى الواقع ، أن المفتش يقدر دائرة المهتمين تقديرا يقل عن الحقيقة . ومع هذا ، فقد حسب قلم المحكمة النفقات التي قد تترتب على نشر حكم معين باللغتين في عدد محدود من النسخ كي تستخدمها المحكمة والمحامون الدوليون ، وامدار الجزء الاكبر من النسخ المطبوعة بلفة واحدة وبتكلفة منخفضة كما اقترح في التوصية (١١) . وهذا الحساب ، الذي لم تؤخذ فيه في الاعتبار عوامل معينة لا يمكن قياسها بدقة مثل الاحتياجات من الموظفين الاضافيين وتأخر مواعيد الانتاج نتيجة للاستعاضة بعمليتين عن عملية واحدة في كل مرحلة من المراحل تقريبا ، تم ايراده بوصفه مرفقا لهذه الملاحظات ، وسيتضح أنه ينطوي على زيادة كبيرة في النفقات بدلا من تحقيق أية وفورات اذا قورن بالممارسة الحالية .

#### موارد المحكمة

٢٧ - لقد قيل ما فيه الكفاية حتى الآن لبيان أن المحكمة ترى أن التوصيات الرئيسية للمفتش بشأن المسائل التي تملك المحكمة قدرة التمرد فيها ، أي سياسة منشوراتها وتوزيع ميزانية منشوراتها ، لا يمكن أن تنفذ بصورة مجدية بالوسائل التي يقترحها . وحتى لو تحققت وفورات من تغيير بعض الممارسات القائمة ، وهذه مسألة خلافية ، فإن المحكمة تجد من الصعب أن تتصور أن هذه الوفورات يمكن أن تصل الى مبلغ كبير يسمح بتمويل حتى طبعة واحدة بلفة ثالثة . وعلاوة على ذلك ، فلو كان للمحكمة أن تقوم بأي دور في هذا المشروع فلن تقتصر آشاره على بند المنشورات من ميزانيتها فحسب . وحتى مع افتراض أن الترجمات المطلوبة متقدم جاهزة الى المحكمة ، فستكون هناك حاجة الى موظفين لتصحيح التجارب وموظفين كتابيين . وعلاوة على ذلك ، لا يوجد لدى المحكمة موظفون يمكنونها من ضمان دقة ترجمة أحكامها الى لغة ثالثة أو أكثر . وباختصار ، لا يمكن للمحكمة أن تنظر الى التوصية ٦ على أنها اقتراح مبني على أساس اقتصادي سليم (١٢) .

(١١) "التوصية ١ : ينبغي لمحكمة العدل الدولية أن تنظر في الحد من عدد نسخ أحكامها التي تنشر بالانكليزية والفرنسية معا . وينبغي للمحكمة أيضا أن تدرس نشر نسخ مستقلة بكل من هاتين اللغتين حسب الحاجة ."

(١٢) "التوصية ٦ : ينبغي للمحكمة أن تستخدم الوفورات التي يحققها تنفيذ التوصيات ١ و ٢ و ٥ لتغطية تكاليف التوصيتين ٢ و ٤ ."

٣٨ - وقد يكون من المناسب هنا الاشارة الى نطاق الموارد اللغوية الحالية بقلم المحكمة . فليس لدى المحكمة ادارة للغات بل مجرد أربعة من موظفي اللغات لم تقر الجمعية العامة وظائفهم بعد ، وعلى صعيد الاشراف يوجد ثلاثة أمناء أول يقومون بواجبات أخرى عديدة لا تدع لهم وقتا كافيا للأعمال اللغوية . وتتألف ادارة الطباعة من موظفين اثنين فقط من الفئة الفنية يظلمعان بالادارة اليومية لبرنامج المنشورات جنبا الى جنب مع تصحيح التجارب في جميع مراحلها . وليس لدى هؤلاء الموظفين التسعة أي سكرتيرين أو معاونين لتصحيح التجارب بل يشتركون مع جميع موظفي قلم المحكمة دون الرتبة مد - ١ في الاستفادة من خدمات وحدة طباعة تتألف من خمسة أشخاص بينهم رئيسها . ولغتا عمل قلم المحكمة هما نفس اللغتين الرسميتين : الانكليزية والفرنسية . ولذا فلن يمكن الاضطلاع بالعمل بلغات أخرى دون توسع كبير ومكلف في الموظفين والمعدات والامدادات والاماكن .

٣٩ - وبالرغم مما ورد أعلاه ، تود المحكمة أن تؤكد أن رد فعلها ليس موجها بآية حال الى الاهداف الاساسية لوحدة التفتيش المشتركة بل يقتصر على الافتراضات الفعلية التي يستند اليها تقرير المفتش والتوصيات التي يضمنها . وتمثل رغبات المحكمة في أنه ينبغي احراز تقدم في اتجاه التوسع في توفير أحكام المحكمة بأكبر عدد ممكن من اللغات ، ولا يحول دون نشر جميع أحكام المحكمة بلغات أخرى خلاف الانكليزية والفرنسية ، أي اعتراض مبدئي بل مجرد المصروفات وضخامة هذه المصروفات . ورنها بتوافر الموارد الملائمة فإن المحكمة تتفق تماما مع المفتش في الاهداف العامة التي حددها . أما القول بأنه يمكن في حدود ميزانية المنشورات الحالية للمحكمة نشر قراراتها بلغات شالسة فهو قول لا يستند الى الواقع .

#### الاعمال الاعلامية التي تظلمع بها المحكمة

٣٠ - فيما يتعلق بالتوصية ٧<sup>(١٣)</sup> ، يجب التشديد على أن المحكمة لم تنتظر التقدم بهذا الاقتراح ، بل راحت منذ سنوات كثيرة ، في حدود القيود المالية التي لا داعي الى الاضافة في التعليق عليها ، تتصدى بشكل ايجابي لمشكلة توسيع جمهور قراء أعمالها . وبمبادرة من المحكمة ذاتها أو من فرادى قضاتها ، وبالتعاون مع ادارة شؤون الاعلام وادارة شؤون المؤتمرات بالامم المتحدة ، وبمساعدة أحيانا من منظمات وطنية مكرسة لقضية القانون الدولي ، جرى انتاج أدلة وبحوث موجزة هامة عن المحكمة

(١٣) "التوصية ٧ : ينبغي للمحكمة أيضا ، بوصفها الجهاز القضائي الرئيسي في العالم ، أن تدرس كيفية الوصول الى أكبر عدد ممكن من قراء أعمالها ."

باللغات الاسبانية والالمانية والعربية<sup>(١٤)</sup> والهولندية فضلا عن الانكليزية والفرنسية ، في الوقت الذي ترجم فيه النظام الداخلي للمحكمة الى اللغات الاسبانية والعربية والصينية والالمانية واليابانية والروسية . ويمكن أن ينظر الى هذه الانشطة ، والى تعاون أعضاء المحكمة وموظفيها مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، وأكاديمية القانون الدولي في لاهاي ، ومجموعات المتدربين الذين ترعاها الجامعات أو الحكومات ، على أنها تكملة هامة لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه . ويسعى قلم المحكمة أيضا الى تحقيق تغطية أكمل لاحكام المحكمة في الصحافة العالمية بنجاح كبير إن لم يكن بنجاح تام . كما لا ينبغي للمرء أن يتجاهل الاعمال العلمية للقضاة السابقين والحاليين وكثير منها يعرّف بأعمال المحكمة أو يؤرخ لها ويوجه لجمهور عريض خارج العالمين الناطقين بالانكليزية والفرنسية .

#### اشتراك الامانة العامة

٣١ - إن التوصية الأخيرة في التقرير (التوصية ٨)<sup>(١٥)</sup> موجهة الى الأمين العام ولكنها تترك للمحكمة أن تطلب اليه تسهيل ترجمة وطبع أحكام المحكمة باللغات الرسمية خلاف الانكليزية والفرنسية . ومن غير الملائم أن تتصدى المحكمة لفحسوى هذه التوصية ، التي تلزم قراءتها بالاقتران مع الفقرة ٣٠ من التقرير ، ولكن يمكن القول بأنه حيث تستطيع الدول المهتمة أن تطلب من الأمين العام تقديم نفس التسهيلات لا يوجد سبب يدعو الى ترك زمام المبادرة للمحكمة . وفي ظل الظروف المالية الحالية للمنظمة ، لا تجد المحكمة مبررا لكي تطلب من الامانة العامة تقديم هذه الامكانيات الكبيرة . بيد أن المفتش قد وجه اهتماما محمودا الى أنه يجوز لاية دولة عضو أن تبادر بطلب ترجمة حكم معين تصدره المحكمة .

#### المركز الاستشاري للمحكمة وموقفها الايجابي

٣٢ - ترى المحكمة أن من السابق لاوانه أن تعلق بالتحديد على أي اقتراح من الاقتراحات المقدمة في الفقرات ٢٢ و ٢٥ الى ٢٩ من التقرير فيما يتعلق بتنفيذ أعمال الترجمة وتمويلها . ومع هذا تجد المحكمة لزاما عليها أن تنتهز هذه الفرصة

(١٤) يجري إعدادها للنشر .

(١٥) "التوصية ٨ : ينبغي للأمين العام أن يتخذ التدابير اللازمة لتسهيل ترجمة وطبع أحكام المحكمة وفتاواها باللغات الرسمية الاخرى ، اذا رغبت المحكمة في ذلك ."

كي تقرر ، بوصفها الامينة على احكامها وبوصفها جهازا رئيسيا من اجهزة الامم المتحدة ، ان أية طبعة عامة من احكامها تصدر بأية لغة تحت رعاية المنظمة ينبغي بطبيعة الحال ان يتم اعدادها بالتشاور التام مع المحكمة .

٣٣ - وترى المحكمة ان جوانب النقد في الملاحظات السالفة ليست من حرم في المشتغلين بالقضاء بل نتيجة للواقعية اللازمة لاحراز اي تقدم . والمحكمة ، وكثير من اعضائها لغته القومية هي لغة رسمية من لغات الامم المتحدة خلاف الانكليزية او الفرنسية ، لا تشعر بارتياح اطلاقا ازاء اضطرارها الى التسليم بأنه في المستقبل القريب ، سيظل من المعووبة بمكان على ما يبدو توفير موارد لمتابعة الهدف المحمود الذي قد تثبت فائدته الجمة في تعزيز احترام القانون الدولي . واذا اثبتت اللجان المعنية التابعة للجمعية العامة انها قادرة على ان تشير حتى الى بدايات حل فيمكن للجمعية العامة ان تعتمد على وفاء المحكمة بدورها الاستشاري بالتعاون المناسب مع ادارة الشؤون القانونية وادارتي شؤون الاعلام وشؤون المؤتمرات .

#### شكر وتقدير

٣٤ - في الختام ، تود محكمة العدل الدولية ان تكرر الاعراب عن امتنانها لوحدة التفتيش المشتركة ، وتخص بالشكر السفير فرير - فييرا على جهوده في نشر قرارات واجتهادات المحكمة على نطاق اوسع . وتعرب المحكمة عن تقديرها بمفة خاصة للطريقة التي ابقى بها المفتش قلم المحكمة على علم في كل مرحلة من مراحل بحثه .

## التذييل الاول

مقارنة تكاليف انتاج المنشورات ، مع أخذ الحدود  
الزمنية والعمليات المتاحة في الاعتبار

<u>المنشورات</u>	<u>عدد الصفحات</u>	<u>تكاليف الانتاج</u>
مرافعات محكمة العدل الدولية ، <u>الجرف القاري</u> (تونس/الجمهورية العربية الليبية) ، المجلد الثاني (رقم المبيع ٤٩٠)	٥٦٤ منها ١٤٥ صفحة نضت في هولندا والباقي أعد بالتصوير الفوتوغرافي وتم الطبع في هولندا .	١٧ ٧٦٤ دولارا (٢ب/اغسطس ١٩٨٥) + ٣ % (للمقارنة بأسعار ١٩٨٦)
مرافعات محكمة العدل الدولية ، <u>المرجع نفسه</u> ، المجلد الخامس (رقم المبيع ٤٩٣)	٥٣٦ نضت في فرنسا وليس من بينها ما أعد بالتصوير الفوتوغرافي . وطبعت في هولندا .	١٨ ٢٩٧,- دولارا
<u>الحكم في قضية نيكاراغوا ضد الولايات المتحدة</u> ، (رقم المبيع ٣٠٦)	٤٩٦ نضت في هولندا وطبعت في هولندا	٢٦ ٩٨٧,- دولارا (حزيران/يونيه ١٩٨٦)
		٢٧ ٤٥٧,- دولارا + ٣ % (للمقارنة بأسعار ١٩٨٦)
		٢٨ ٥٨١,- دولارا

النتيجة : بالنسبة لأي منشور ذي طول معين ، يحقق قلم المحكمة بالفعل خفضا في التكاليف بنسبة تزيد على ٥٠ في المائة في الظروف المواتية (أي عندما لا يلزم انتاج العمل في ظروف السرية والاستعجال ، وعندما يمكن الاستعاضة بالتصوير الفوتوغرافي عن التنضيد) . وتجدر مناقشة ادخال الاساليب المتقدمة الموفرة للتكاليف مع شركة الطباعة التي تقوم في العادة بتنضيد نصوص احكام محكمة العدل الدولية التي لها طابع السرية .

## التذييل الثاني

### مقارنة تكاليف الانتاج\*

مشال : الجرف القاري (الجمهورية العربية الليبية/مالطة) ، حكم

الطريقة الحالية : (باللغتين)

٢ ٩٠٠ ملزمة + ١ ٣٠٠ نسخة للمجلدات

(قارن التذييل ١)

٢٢ ٧٩٣,٢١ دولارا

الطريقة البديلة : توزيع محدود للملازم المعدة

باللغتين ، ولا مجلدات باللغتين

١٤ ٦٩٣,٨٩ دولارا

١٠٠ نسخة باللغتين (قارن التذييل ٣)

١ ٥٠٠ ملزمة بلفة واحدة (+ ١ ٠٠٠ نسخة من

المجلدات الصادرة بلفة واحدة)

٤ ٩٦٠,٩١

(التذييل ٣)

١ ٠٠٠ ملزمة بلفة واحدة (+ ٥٠٠ نسخة من

المجلدات الصادرة بلفة واحدة)

٣ ٩٧٩,١١

(التذييل ٤)

٢٢ ٦٣٣,٩١ دولارا

٨٣٩,٦٠+ دولارا

### النتيجة :

تنتج الطريقة البديلة المقترحة نصف عدد النصوص (٣ ٦٠٠ بالانكليزية و ١ ٦٠٠ بالفرنسية ، بمجموع يبلغ ٤ ٢٠٠) بتكلفة تزيد ٨٣٩,٦٠ دولارا عن تكلفة الطريقة الحالية التي تنتج ٤ ٣٠٠ نص بكلتا اللغتين . وعلى هذا ، فمن الناحية النظرية ستبلغ التكلفة الكلية للنص الضعف على الاقل . ومن المسلم به أن العدد الكلي للنسخ

\* حسب الاسعار على أساس النفقات الفعلية بالفيلدر الهولندي محولة الى دولارات بسعر تحويل الدولار الذي حددته الامم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ (الدولار من دولارات الولايات المتحدة = ٢,٣٠ فيلدر) .

التي يمكن توزيعها أو بيعها يكاد يكون هو بعينه في كلتا الحالتين (٢٠٠ ٤ بالطريقة الحالية و ١٠٠ ٤ بالطريقة البديلة) ، بيد أنه لن يمكن تحقيق وفر بالفعل . وفي حالة الطبعة التي تصدر باللغتين ، تبلغ تكلفة ١٠٠ نسخة من الملزمة المتخذة كمشال حوالي ٦٥ في المائة من تكلفة ٢٠٠ ٤ نسخة . وعلى هذا فإن فعالية تكلفة وضع مشال هذا القيد على دورة الطباعة هي محل شك ، كما أنه يمكن توجيه الانتباه الى ضرورة استشارة كل عميل موجود بالنسبة للغة التي يفضلها أو رغبته في أن يحصل دائما على النص الرسمي . وستكون هذه ممارسة مكلفة تعادل أية وفورات في تكلفة البريد ناجمة عن إرسال مجلدات أخف وزنا .

الضميمة الاولى

الطريقة المستخدمة حاليا

العنوان : الجرف القارى (الجمهورية العربية الليبية/مالطة) ، حكم  
رقم المبيع ٤٩٦  
دورة طبع ٢ ٩٠٠ + ١ ٣٠٠ نسخة = ٤ ٢٠٠ - ٢٢٠ صفحة  
السعر وفقا لقائمة الاسعار رقم ٥١١٥٤ المؤرخة في ١٨/١٢/١٩٨٥

دولار من دولارات  
الولايات المتحدة

التفاصيل

٩٢,٥٠		التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
		$٢,٧٥/٢,٧٥ \times ٣٠٩ \quad ٢,٥٠/٢,٢٥ \times ١٠$
٨ ٨٤٨,٠٠	$\times ٢٠ - ١١,٠٦٠ = ١٠ ٦٨٢,٠٠ + ٣٧٨,٠٠ = (٣٤,٥٧ + ٣٧,٨٠)$	
٢,٧٢	بسر ٢,٧٢ دولار	صفحة واحدة بيضاء
١٦,٧٢	بسر ٠,٧٦ دولار	٢٢ صفحة ذات حواش
٧٩٦,٢٢	بسر ٢,٥٢ دولار	٢١٦ صفحة "متقابلة"
٠,٧٤	بسر ٠,٢٧ دولار	صفحتان بحواش جانبية
٢ ٥٠٤,١٥	بسر ٧,٨٥ دولار	"انتاج متسارع" ٢١٩ صفحة الطباعة
٢٢,٢٢		التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
٢ ٨٩٥,٤٨		٢٠ فرخا كل منها ١٦ صفحة
٤٨٩,٥١	٢ ٩٠٠ نسخة	غلاف أبيض
	"	تغليف ورقي
٨٦٨,٥٠	٢ ٩٠٠ نسخة	١٦٠ صفحة مغلقة
٥٧٩,١٧	بسر ١٠٩,٤٠ دولار	٥ أفرخ بكل منها ٢٢ صفحة أكثر
	١ ٣٠٠ نسخة	مطوية من أجل صفحات تقارير محكمة
<u>٥ ٦٦٦ ٢٥</u>		العدل الدولية (٢٠ فرخا - ٤ ٢٠٠ نسخة)
٢٢ ٧٩٤,٤٩		

الضميمة الثانية

تكلفة انتاج ١٠٠ نسخة باللغتين  
(لا مجلدات)

٢٢٠ صفحة

دولار من دولارات  
الولايات المتحدة

التفاصيل

٩٣,٥٠	التكلفة المبدئية للعملية الواحدة
٨ ٨٤٦,٩٦	٣١٩ صفحة ٣,٥٠/٣,٢٥ ٣٠٩ صفحات ٢,٧٥/٣,٧٥ (شمن الاقراص)
٣,٧٢	صفحة واحدة بيضاء
١٦,٧٤	٢٢ صفحة ذات حواش
٧٩٦,٨٧	٣١٦ صفحة "متقابلة"
٠,٧٤	صفحتان بحواش جانبية
٢ ٥٠٣,٤٦	انتاج متسارع ٣١٩ صفحة
	الطباعة
٢٢,٢٢	التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
١ ٩٣٦,٤٢	٣٠ فرخا كل منها ١٦ صفحة
١٣٠,٠٧	غلاف أبيض
	تغليف ورقي
١٦١,٨٧	١٦٠ صفحة مغلقة
٢٥,٢٠	٥ أفرخ بكل منها ٢٢ صفحة أكثر
١٢٤,٩١	ورق
<u>١٤ ٦٩٣,٩٠</u>	

الضميمة الثالثة

١٥ ٠٠٠ ملزمة بلفة واحدة (+ ١ ٠٠٠ للمجلدات)

العنوان : الجرف القاري (الجمهورية العربية الليبية/مالطة)

رقم المبيع ٤٩٦

دورة الطبع ١ ٥٠٠ + ١ ٠٠٠ نسخة - ١٦٠ صفحة

السعر وفقا لقائمة الاسعار رقم ٥١١٥٤ المؤرخة في ١٩٨٥/١٢/١٨

دولار من دولارات  
الولايات المتحدة

التفاصيل

٩٢,٥٠	التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
١ ٠٧٤,٧٨	الإعداد ، بما في ذلك القطع الكبير الطباعة
٢٢,٢٢	التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
١ ٢٤٨,٩٠	١٠ أفرخ كل منها ١٦ صفحة بسر ١٢٤,٨٩ دولار (٢ ٥٠٠ نسخة)
٣٠٩,٨٠	غلاف أبيض تغليف ورقي (١ ٥٠٠ نسخة)
٥١٥,١٨	١٦٠ صفحة مغلقة
<u>١ ٦٨٦,٤١</u>	مطوية لتقارير محكمة العدل الدولية ١ ٠٠٠ نسخة ورق (٢ ٥٠٠ غير - ١٠ أفرخ)
٤ ٩٦٠,٩٠	

الضريبة الرابعة

١ ٠٠٠ ملزمة بلفة واحدة (+ ٥٠٠ للمجلدات)

العنوان : الجرف القارى (الجمهورية العربية الليبية/مالطة)

رقم المبيع ٤٩٦

دورة الطبع ١ ٠٠٠ + ٥٠٠ نسخة - ١٦٠ صفحة

السعر وفقا لقائمة الاسعار رقم ٥١١٥٤ المؤرخة في ١٨/١٣/١٩٨٥

دولار من دولارات  
الولايات المتحدة

التفاصيل

٩٣,٥٠	التكلفة المبدئية للعملية الواحدة
١ ٠٧٤,٧٨	الإعداد ، بما في ذلك القطع الكبير الطباعة
٣٣,٣٣	التكاليف المبدئية للعملية الواحدة
١ ١٣٣,٠٠	١٠ أفرخ كل منها ١٦ صفحة بسعر ١١٣,٣٠ دولار (١ ٥٠٠ نسخة)
٣٤٥,٦١	غلاف أبيض تغليف ورقي
٣٨٩,٠٩	١٦٠ صفحة مغلقة
	مطوية لتقارير محكمة العدل الدولية ٥٠٠ نسخة
<u>١ ٠١١,٨٥</u>	ورق (١ ٥٠٠ غير - ١٠ أفرخ)
٣ ٩٧٩,١٦	

-----